التسمية وسيرد على التقسيم ان اللفظ قد يقصد به انه كما يقال زيد علم • وح يصدق عليه
دلالة على نفسه دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وعلى دلالة على جزئه دلالة عليه جزئه ما وضع له
وعلى دلالة على لازمه دلالة على الخارج عنه مع انها لا يسمى مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما
فلا يكون شيء من التعريفات الماضية منه التعريفات الماضية منه التعريفات الماضية منه
لنفسه جعل ذلك الوضع جزئيا والمشاهد من الطابقة الوضع المقصودي • ومنهم من يقيد دلالة
اللفظ على نفسه ولا باستعماله فيه ووضعه له وهو التحقيق وانه كان الاكثرون على خلافه
فلذا اشكال على قوله واورد على التقسيم ان التعريفات المشتملة هو عليه غير مانعة فانه
يدخل في تعريف المطابقة التضمن الذي هو دلالة تمام الموضوع له وفي تعريف التضمن المطابقة
التي هو دلالة جزء الموضوع له فانه يجوز ان يكون هو دلالة تمام الموضوع له دلالة اللفظ
بوضع وجزؤه بوضع آخر بان يكون اللفظ مشتركا بين الجزء والكل فيكون دلالة التضمنية
على الجزء دلالة على الجزء وعلى تمام ما وضع له وكذا دلالة المطابقية عليه حينئذ وفي تعريف
اللازم الدلالة المطابقية التي هو دلالة بها خارج ما وضع اللفظ له ايضا بان يكون اللفظ مشتركا
بين اللازم والملزوم ولو فرضت لفظا مشتركا بين اللازم والملزوم وبين الجزء وخارج وتعريف
كل من الدلالات الثلاث الاخريات واجابة بان الشارح المحقق انما قيد للبنية معتبرة الدلالة
دلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له والتضمن دلالة اللفظ على جزئه من حيث
انه جزؤه والالتزام دلالة اللفظ على الخارج من حيث انه لازمه ولا باس بذلك القيود اعتبارا ذلك
مشهور بانا التعريفات امور حقيقية والاجب رعاية الاطراد الضمني بل الواجب حفظ التقسيم
الذي هو المقصود واختلال التعريفات لا يخل بالمقصود من التقسيم بضبط الاقسام لانه لا يخرج
منه هذا الاختلال شيء من الدلالات وذكر في الخضري ان قيد للبنية ما خوذ في تعريف الامور
التي تشملها باعتبار الاضافات وكثيرا ما يكون هذا القيد اعتبارا على شهرة ذلك وتسامحا
الذهن اليه وفيما ذكره في الشرح من توجيه ترك القيود بحث اما اولا فلان المقصود من التقسيم
تعيين الدلالة المعتبرة في الفن والدلالة الماخوذة في التعريف كذا حيث يجب وبه اختلال التعريفات
حيث يخل بهذا المقصود واما ثانيا فلان التقسيم ضم القيود المقتضية الى المقسم فاذا لم يبلغ حد الحصر
تلك القيود على ما ينبغي اختل التقسيم المقصود وعوض هذا التعويض بالتعريف اظهر على التقسيم
من هذا الوجه لانه انما يتم بالعوض بالتعريف وفي ما ذكره في الخضري ان قيد للبنية المعتبرة

في الامور

الامور الاضافية الملحوظة التقييدية التي توجب الفرق بالاعتبار والبنية المعتبرة
في مفهوم الدلالات لتعليل وجوب التعيين بين افراد الاقسام بالذات • واما
اورده من كلام العموم من تقييد التعريفات منه وانه كان في وضع خلل التعريف كون اختلال
ما اشتهر فيما بينهم ان تقسيم الدلالة الوضعية الى الدلالات الثلاث تقسيم عقلي يحكم العقل
بمجرد ملاحظة مفهوم المقسم بالانحصار والحجر وتمسكا آخر كيف ودلالة اللفظ الموضوع
بطبع المقتضي بعين على احد معانيه واسطة انه لازم الخارجي وللاعلى الجزء وحيث انه جزء
بل من حيث انه لازم جزء آخر فلا يكون تضمنا ولا التزاما لانه ليس خارج فخرجت العقلية
عن الاكثرية عقلية بل عن الصحة لانتفاء الحصر والضبط بوجه ما ويختل ايضا بيان
اشتراط اللزوم المعتبر لانا اعتبرنا اللزوم في مفهومه بجعله من الاشتراط اخوا محضا
فان قلت المعتبر في مفهومه مطلق اللزوم والبيان لاشتراط اللزوم المعتبر قلت بسبب
انه يعتبر في المفهوم اللزوم المعتبر لان مطلق اللزوم لا يصلح ان يكون سببا لدلالة اللفظ
على الخارج والالحاق اللازم لخارج يحمل ولا بد ونحن نقول دلالة اللفظ باعتبار سابق في
اللفظ خلوا فوا ده اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على خارج عنه اذا لمعنى الوضعي
الوضع الواحد لا يكون الا واحدا فانه حصر عقلي والتعريفات تامة والاشتراط خير
فيه لما والتقسيم في مقام التقسيم • ولم يتنبه الشارح فقط التعريفات منه تكلفا
بزيادة قيود واختيار الفصل الاخير والاستبعد فان هذا السؤال قاررة كسرت في
الاسلام وكثيرا ما يخبر المكسورة من العظام بايدي الضعف الانام اذ انا يادة العام
لطف والاكرام والاجابة بالفرق الثالث بان لا يتحقق فيه الاتحاد الوقت وقت الدلالة من
ارادة المتكلم على قانون الوضع • والاصح ارادة الجمع بين معاني اللفظ ولهذا لا يدل اسم
الاشارة واخواته على المدلول الوضع لانها وضعت لمستعمل في فرد معين اذا اطلقا ما تعلو
فلو يريد بالوضعية حتى يعلم انهم ليس الارادة على قانون الوضع فالنظر ابدا بل يحتمل
وان • فان كان تمام الموضوع له مطابقة وان كان على جزئه فتضمن وان كان على الخارج فالتزام
للاتحاد توقف الدلالة على الارادة فلا يلزم ان ما ظهر بانا اذا اسعف اللفظ وكما على الوضع
تعقل معناه سواء اراده اللفظ اولا ولا يخفى ان الدلالة سوى هذا اذا التمسوق حتى لان
دلالة اللفظ الوضعية انما هو بتذكر الوضع وهو يتذكر الوضع بعد الوضع مفهوما التوقف

Copyright © Kyung Hee University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)